

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ الأَثِيرِ : وفي الحديثِ ذِكْرُ التَّزْرِيبَةِ وهيَ أَعْلَى صَدْرِ
الإِنْسَانِ تحْتَ الذَّقَنِ جَمْعُهَا : تَرَائِبُ وتَزْرِيبَةُ البَعِيرِ : مَنَحَرُهُ
وقال ابنُ فارسٍ في المُجْمَلِ : التَّزْرِيبُ : الصَّدْرُ وأَنشد :
" أَشْرَفَ ثَدْيَاهَا عَلَى التَّزْرِيبِ فُلَاتُ : البَيْتُ للأَعْلَابِ العَجَلِي
وآخِرُهُ : .
" لَمْ يَعْدُوا التَّفْلِيكَ بِالنُّتُوبِ قالَ شَيْخُنَا : والتَّزْرِيبُ : عَامٌّ
فِي الذُّكُورِ والإِنَاثِ وَجَزَمَ أَكْثَرُ أَهْلِ الغَرِيبِ أَنزَّهَهَا خَاصًّا
بِالنِّسَاءِ وهوَ طَاهِرُ البَيْضَاوِيِّ والزَّمْخَشَرِيِّ .
والتَّزْرِيبُ : بِالكَسْرِ : اللِّدَّةُ وهُمَا مُتَرَادِفَانِ الذِّكْرُ والأُنْثَى فِي
ذَلِكَ سَوَاءٌ وَقِيلَ : إنَّ التَّزْرِيبَ مُخْتَصٌّ بالأُنْثَى والسِّنُّ يُقَالُ : هذه
تَزْرِيبُ هذه أَي لِدَتُهَا وَجَمَعُهُ أَتْرَابٌ . فِي الأَسَاسِ : وهُمَا تِرْبَانٌ وهُمُ
وهُنَّ أَتْرَابٌ وَنَقَلَ السَّيُّوطِيُّ فِي المُزْهَرِ عن التَّزْرِيبِ قَيْصَ للأَزْدِيِّ :
الأَتْرَابُ : الأَسْنَانُ لا يُقَالُ إلاَّ للإِنَاثِ وَيُقَالُ للذُّكُورِ : الأَسْنَانُ
وَالأَقْرَانُ وَأَمَّا اللِّدَاتُ فَإِنَّهُ يُكُونُ للذُّكُورِ والإِنَاثِ وَقَدْ أَقْرَهُ
أَتْمَمَةُ اللِّسَانِ عَلى ذَلِكَ . وَقِيلَ : التَّزْرِيبُ مَنٌ وُلِدَ مَعَكَ وَأَكْثَرُ ما
يكونُ ذَلِكَ فِي المُؤَنَّثِ وَيقالُ : هِيَ تِرْبِي وتَزْرِيبُهَا وهُمَا تِرْبَانٌ والجَمْعُ
أَتْرَابٌ وَغَلَطَ شَيْخُنَا فَصَدِّقَهُ تِرْبِي بِالقَاصِرِ وقالَ : على خِلافِ القِيَّاسِ
وقالَ عَندَ قولِهِ والسِّنُّ : الأَلْيَقُ تَرَكَهُ وما بَعْدَهُ . وقالَ أَيضاً فِيمَا بَعْدُ :
عَلى أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ من إِفْراده لا يُعْلَمُ لأَحَدٍ من اللُّغويين ولا فِي كَلامِ أَحَدٍ
من العَرَبِ نَقَلَ انْتَهَى وَهَذَا الكَلامُ عَجِيبٌ من شَيْخنا وَغَفْلَةٌ وَقُصُورٌ وقالَ
أَيضاً : وظاهِرُهُ أَنَّ الأُولَى تَخْتَصُّ بالذُّكُورِ وهو غَلَطٌ ظاهِرٌ بِدليلٍ " وَعَندَهُمُ
قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ أَتْرَابٌ " قُلاتُ : فَسَّرَ ثعلبٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى " عُرْباً
أَتْرَاباً " أَنَّ الأَتْرَابَ هُنَا الأَمثالُ وهو حَسَنٌ إذ لَست هُناكَ وَلا دةٌ .
وتَارَ بِتَّهَما أَي صارتَ تِرْبِي بِهَما وَخادَ نَتَّهَما كما فِي الأَسَاسِ قالَ كُثَيِّبُ
عَزَّةٌ : .
تُتَارِبُ بِبِضَاءٍ إِذا اسْتَلْعَبَتْ ... كأَدَمِ الطَّبِيبِ تَرَفُّ الكَيدِائِثِ
والتَّزْرِيبَةُ بِالفَتْحِ فَالسُّكُونِ احْتِرازٌ مِنَ التَّحَرِيكِ فلا يَكُونُ ذِكْرُ

الْفَتْحِ مُسْتَدْرَكًا كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا : الضَّعْفَةُ بِالْفَتْحِ أَيْضًا نَقَلَهُ
الصَّاعَانِيُّ .

وَبِلَا لَامٍ كَهَمْزَةٍ : وَادٍ بِقُرْبِ مَكَّةَ عَلَى يَوْمَيْنِ مِنْهَا يَصُوبُ فِي
بُسْتَانَ ابْنِ عَامِرٍ حَوْلَهُ جِبَالُ السَّرَاةِ كَذَا فِي الْمُرَاصِدِ وَقِيلَ : يُفْرَغُ فِي
نَجْرَانَ وَسُكَّانَ رَأُوهُ فِي الشَّعْرُورَةِ كَذَا فِي كِتَابِ نَصْرِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ :
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذِكْرُ تَرْبَةِ مِثَالِ هَمْزَةٍ :
وَادٍ قُرْبَ مَكَّةَ عَلَى يَوْمَيْنِ مِنْهَا . قُلْتُ : وَمِثْلُهُ قَالَ الْحَازِمِيُّ وَنَقَلَ
شَيْخُنَا عَنِ السُّهَيْلِيِّ فِي الرَّوْضِ فِي غَزْوَةِ عُمَرَ إِلَيْهَا أَنْ هَاهَا أَرْضٌ كَانَتْ
لِخَثْعَمَ وَهَكَذَا ضَيَّطَهُ الشَّامِيُّ فِي سِيرَتِهِ وَقَالَ فِي الْعُيُونِ : إِنَّ النَّبِيَّ A
أَرْسَلَ عُمَرَ إِلَيْهَا فِي ثَلَاثِينَ رَجُلًا وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ وَادٍ لِلضَّبَابِ طُولُهُ ثَلَاثُ لَيَالٍ فِيهِ نَخْلٌ وَزُرُوعٌ وَفَوَاكِهِ :
وَقَدْ قَالُوا : إِنَّهُ وَادٍ ضَخْمٌ مَسِيرَتُهُ عَشْرُونَ يَوْمًا أَسْفَلَهُ بَنُجْدٌ وَأَعْلَاهُ
بِالسَّرَاةِ وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : تَرْبَةٌ : وَادٍ وَاحِدٌ يَأْخُذُ مِنَ السَّرَاةِ
وَيُفْرَغُ فِي نَجْرَانَ وَقِيلَ : تَرْبَةٌ مَاءٌ فِي غَرْبِ بَيْتِ سَلَامَى وَقَالَ بَعْضُ
الْمَحَدِّثِينَ : هِيَ عَلَى أَرْبَعِ لَيَالٍ مِنْ مَكَّةَ قَالَه شَيْخُنَا قُلْتُ :
وَيَعْمُدُهُ مَا فِي الْأَسَاسِ : وَطِئْتُ كُلَّ تَرْبَةٍ فِي أَرْضِ الْعَرَبِ فَوَجَدْتُ
تَرْبَةَ أَطْيَبِ التُّرْبِ وَهِيَ وَادٍ عَلَى مَسِيرَةِ أَرْبَعِ لَيَالٍ مِنَ الطَّائِفِ
وَأَيْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِهَا